# الاستثمار السياحي في الجزائر ما بين نظم التحفيز والمعيقات في التشريع الجزائري

د. محمد تبيب/ أستاذ بالمركز الجامعي – آفلو–
أ. جيرب صابرين جامعة بسكرة.

**الملخص:**

شهدت المنظومة القانونية إصدار العديد من القوانين والتشريعات الخاصة بضبط الأطر القانونية المنظمة للاستثمارات السياحية من حيث منح الامتيازات والتحفيزات المالية والإعفاءات الجمركية والجبائية، ويتضح لنا من خلال هذه الدراسة أنه في إطار التغيرات الجذرية التي عرفتها الدولة الجزائرية مباشرة عَقِب الاستقلال و إتِّباع سياسة إنعاش الحياة الاقتصادية، جاءت كمبادرة من الدولة لفتح المجال أمام خوصصة القطاع السياحي خاصة بالنسبة للاستثمارات الوطنية والأجنبية على حدٍ سواء، بالإضافة إلى ذلك عمل المشرع الجزائري على وضع نسيج مؤسساتي خاص بترقية الاستثمارات السياحية، واستحداث مؤسسات تكوينية تقوم على تأطير الكفاءات المستقبلية لتصبح بذلك هذه الأخيرة من الفاعلين في تطوير الأنشطة السياحية محاولين بذلك تجاوز العراقيل بمختلف أشكالها التي قد تعترض سُبُل ترقية القطاع السياحي.

**الكلمات المفتاحية:** الاستثمار السياحي، حوافز الاستثمار السياحي، الاتفاقيات، معيقات، نصوص تشريعية، مستثمرين.

**Abstract**

It is clear to us through the study of this chapter that in the context of the radical changes that the Algerian state experienced immediately after independence and following a policy of reviving economic life, it came as an initiative by the state to open the way for the privatization of the tourism sector, especially for national and foreign investments alike. Therefore, the legal system witnessed the issuance of many laws and legislations to control the legal frameworks regulating tourism investments in terms of granting concessions, financial incentives, customs and tax exemptions.

In addition, the Algerian legislator has worked to develop an institutional fabric for the promotion of tourism investments, and the creation of training institutions based on framing future competencies to become the last of the actors in developing tourism activities, trying to bypass obstacles in its various forms that may interfere with the means of promoting the tourism sector.

**Key words**: tourism investment, tourism investment incentives, agreements, obstacles, legislative texts, investors.

**مقدمة:**

عملت الكثير من الدول على إيجاد مناخ استثماري ملائم من أجل جذب وتشجيع الاستثمار السياحي من خلال إصدار تشريعات داخلية تمنح العديد من المزايا والإعفاءات وحوافز قانونية للمستثمرين سواء المحلي أو الأجنبي وهو ما اعتمد عليه المشرع الجزائري من خلال سنة للعديد من الحوافز التشريعية.

وباعتبار أن هذه الحوافز التي يقرها التشريع الداخلي لا تتحقق لوحدها وحماية للمستثمرين لجأ المشرع الجزائري إلى وسائل قانونية أخرى أكثر صرامة وضمانا تتمثل في النصوص القانونية والاتفاقيات الدولية لتشجيع الاستثمار السياحي الأجنبي وذلك من خلال تصديقه على العديد من الاتفاقيات الثنائية والجماعية وكذا الدولية بغرض استقطاب أكبر عدد ممكن من الاستثمارات وذلك كله بالرغم من كثرة المعيقات التي عرقلت مسيرة التنمية الاستثمارية.

وهذا ما يجعلنا نطرح الإشكالية التالية: **ما مدى فعالية الحوافز الاستثمارية المقدمة من طرف المشرع الجزائري في ظل المعيقات التي تحول دون التنمية الاستثمارية؟**

ومن هنا ارتأينا معالجة هذا الموضوع بتقسيمه إلى محورين:

المبحث الأول: البيئة التحفيزية للاستثمار السياحي.

المبحث الثاني: البيئة المعرقلة للاستثمار السياحي وآليات تفعيله.

## المبحث الأول: البيئة التحفيزية للاستثمار السياحي

في إطار عمل المشرّع الجزائري على تشجيع الاستثمارات السياحية المحلية واستقطاب الاستثمارات السياحية الأجنبية في سبيل النهوض بالقطاع السياحي قام بانتهاج إستراتيجية تحفيزية تقوم على منح جملة من الامتيازات والتحفيزات للمستثمرين في مجال الاستثمار السياحي.

### أولا: البيئة التحفيزية التمويلية الممنوحة للمستثمرين في مجال الاستثمار السياحي

تتضمن التحفيزات التمويلية قيام الدولة المشجعة على الاستثمار السياحي بتزويد المستثمر بالأموال بشكل مباشر، وقد يكون التمويل في شكل منح أو تسهيلات ائتمانية مدّعمة.[1]

ولذلك عمل المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية على وضع مخطط تمويلي سياحي يتضمن ما يلي:[2]

1. مرافقة المستثمرين وأصحاب المشاريع، ومحاولة المساعدة في اتخاذ القرارات.
2. إنشاء مؤسسات جديدة لتمويل الاستثمارات السياحية كبنك خاص بالاستثمارات السياحية.
3. دعم المؤسسات المخصصة لاحتياجات المؤسسات السياحية بإتباع نظام مالي.

### ثانيا: الامتيازات والتحفيزات الممنوحة للمستثمرين في مجال الاستثمار السياحي

يعتبر قانون المالية التكميلي لسنة 2009[3] نقطة التحول في السياسة الجبائية الجزائرية خاصة بالنسبة للاستثمار السياحي، وفي ظل هذا القانون تم منح العديد من الامتيازات للمستثمرين في المجال السياحي.

#### 1. الإعفاء من الضريبة المباشرة

تخضع النشاطات السياحية للضريبة على أرباح الشركات بنسبة **19%** في حين أن النشاطات الأخرى تخضع بنسبة **25%**، حيث تعتبر أهم ما تمحور حوله الإصلاح الاقتصادي لسنة **1988** هو

---

1- عبد الكريم دكان ،"**معوقات الاستثمار السياحي الأجنبي في الجزائر**"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 05، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي أمين العقّال الحاج موسى آق أخاموك تمنراست، الجزائر، 2018، ص: 150.

2- دليلة بركان، نوال هاني،"**الاستثمار السياحي في الجزائر و سُبُل تفعيله في ظل استراتيجية المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT 2030** "، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية و إدارة الأعمال، العدد 07، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018، ص: 72.

3- القانون رقم **09-01**، المؤرخ في 2009/07/22، **المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009**، ج ر عدد 44، المؤرخة في 2009/07/26.

وضع المؤسسات العمومية في نفس الموضع مع المؤسسات الخاصة وإخضاعها لقواعد السوق.[1]

ويسعى الإصلاح الضريبي المتعلق بفرض الضريبة على أرباح الشركات إلى تحقيق هدفين؛ فمن جهة يهدف إلى تنظيم شكلي يسمح بتأسيس ضريبة على الأشخاص المعنوية كالشركات السياحية والمؤسسات السياحية، ومن جهة أخرى يهدف إلى تنظيم اقتصادي يسمح بتخفيف العبئ الضريبي المطبّق على الشركات.[2]

**1. الإعفاء من الرسم على النشاط المهني**

يتم الإعفاء من الرسم على النشاط المهني على رقم العمال المحقق بالعملة الصعبة في النشاطات السياحية بنسبة **02%**، والنشاطات الفندقية والحموية والإطعام المصنّف والأسعار.[3]

**1. الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة**

ويمكن تعريف الرسم على القيمة المضافة بأنه: " **ضريبة غير مباشرة على الاستهلاك، تُجمع من طرف المؤسسة إلى فائدة الدولة ليتحملها المستهلك النهائي** "[4]

حيث أنه يمكن تطبيق المعدّل المخفض للرسم على القيمة المضافة من خلال خضوع النشاطات السياحية لما نسبته **07%**، أما المؤسسات الفندقية والحمامات المعدنية، الإطعام السياحي المصنّف والأسعار وتأجير سيارات النقل السياحي تكون نسبتها **17%**.[5]

**1. الإعفاء من حقوق التسجيل**

ويتعلق الأمر بما يلي:

أ/ **عقود تكوين الشركات السياحية:** تنص المادة **248** من قانون التسجيل على خضوع عقود تكوين الشركات ومنها السياحية لحق قدره **0.5%** ويطبّق على المبلغ الإجمالي للأملاك المنقولة والعقارية دون أن يقل عن **100 دج**، غير أنه في حالة شركات ذات أسهم يجب أن لا يقل هذا الحق عن **10.000**

1- ناصر لبّاد، "**الإصلاحات الضريبية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد 02، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2003، ص: 26.

2- **المرجع نفسه**، ص ص: 26-27.

3- المادة **11** من القانون رقم **09-01**، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، **مصدر سابق**.

4- ناصر لبّاد، **مرجع سابق**، ص : 27.

5- المادة **42** من القانون رقم **09-01**، المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، **مصدر سابق**.

**دج** ولا يتعدى **300.000 دج.**[1]

**ب/ زيادة رأسمال:** عندما تكون الأرباح في رأسمال الشركات لم تخضع من قبل للضريبة على أرباح الشركات، تخضع هنا العقود المتضمنة زيادة رأسمال لرسم بمعدل **0.5%**في حال ما إذا كانت الأرباح في رأسمال الشركات السياحية لم تخضع للضريبة على أرباح الشركات من قبل.

**ج/ تخفيض رأسمال:** في هذه الحالة يجب أن نُفرق بين التخفيض الناتج عن خسارة والتخفيض الناتج عن توزيع القيم الاجتماعية؛ حيث أن التخفيض الناتج عن الخسارة يخضع للرسم الثابت المُطبّق على العقود غير الاسمية شريطة أن لا يكون هناك تعويض مترابط لفائدة الشركة، أما التخفيض الناتج عن توزيع القيم الاجتماعية يسمح بالحصول على حق القسمة المقدّر بـ **1.5%** والذي يُطبّق على القيم الممنوحة لكل شركة، بحيث يعتبر هذا النوع من التخفيض قسمة جزئية.[2]

**ثالثا: الامتيازات والتحفيزات الممنوحة للمستثمرين في مجال الاستثمار السياحي في قوانين الاستثمار**

يستند قانون الاستثمار إلى جملة من الحوافز والإعفاءات وتختلف باختلاف المناطق ونوعية المشاريع، ولذلك يستفيد الاستثمار السياحي من الامتيازات التي نص عليها المشرع الجزائري والمتعلقة خاصة بفتح المجالات للاستثمارات الخاصة في القطاع السياحي.[3]

**1. التحفيزات والامتيازات الممنوحة ضمن قانون الاستثمار لسنة 1993**

لقد وُضع هذا القانون المُلغى بغرض التخفيف من العراقيل التي تُعرقل سير العملية الاستثمارية، ولذلك قُدمت مجموعة من الامتيازات والتحفيزات للمستثمرين والهدف منها هو إنعاش الاستثمار خاصة السياحي خلال الفترة نتيجة الركود الذي عانى منه الاقتصاد الجزائري وخاصة مع تخلي الدولة عن تمويل الاستثمارات العمومية.[4]

---

1- الأمر رقم **76- 105**، المؤرخ في 1976/12/09، **المتضمن قانون التسجيل**، مديرية الضرائب، نشرة 2019، ص: 36.

2- دليلة بركان، **مرجع سابق**، ص: 74.

3- محمد زايد، "**فرص الاستثمار السياحي في الجزائر – واقع و آفاق –**"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 05، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي أمين العقّال الحاج موسى آق أخاموك تمنراست، الجزائر، 2018، ص: 74.

4- مسيكة بوفامة بعداش، فوزية غربي، "**الإصلاحات في قانون الاستثمار الجزائري ( 1988-2001 )**"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 10، العدد 02، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2004، ص: 35.

**1. الامتيازات الممنوحة ضمن قانون الاستثمار لسنة 2001**

جاء الأمر **01-03** المعدّل والمتمم المتعلق بتطوير الاستثمار بامتيازات هامة، وذلك حسب تموقع وأثر المشاريع على التنمية الاقتصادية والاجتماعية، حيت برمجة نظامين هما:

**أ/ إمتيازات النظام العام:** هي مجموعة من الامتيازات المتحصل عليها لإنجاز استثمارات إنتاجية على أن يكون هذا الاستثمار محدد المدة[1]، وهذه الامتيازات يستفيد منها أي مستثمر سواء كان مستثمر في القطاع العام أو الخاص، مستثمر طبيعي أو معنوي، مقيم أو غير مقيم وهو بذلك ينشأ على شكل مساهمات وتُطبّق على المشاريع المنجزة خارج المناطق الواجب تطويرها.[2]

وقد شمل قانون الاستثمار مرحلتين للحصول على هذه الامتيازات، وهي كمايلي:

- **مرحلة الإنجاز:** ويُقصد بمرحلة الإنجاز هو إنشاء المشروع أو الشركة أو المؤسسة وتتمثل هذه الامتيازات حسب المادة **1/09** من الأمر رقم **01-03** المتعلق بتطوير الاستثمار في ما يلي:[3]

- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع والخدمات غير المستثناة والمستوردة أو المقتناة؛
- الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص الخدمات والسلع غير المستثناة والمستوردة؛
- الإعفاء من حق نقل الملكية بعوض على المقتنيات العقارية التي تمت في إطار الاستثمار المعني؛
- إعفاء العقود المتضمنة التنازل عن الأراضي الممنوحة في إطار هذا الأمر من حقوق التسجيل.

- **مرحلة الاستغلال:** يُقصد بمرحلة الاستغلال إنتاج السلع الموجهة للتسويق أو تقديم خدمات مفوترة من خلال استثمار يتم عن طريقه الاقتناء الجزئي أو الكلي لوسائل الإنتاج في قائمة السلع والخدمات الضرورية لممارسة النشاط المُصرح به[4]، وقد أورد المشرع نوعين من الامتيازات في هذه المرحلة هما:

- الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات **IBS**.

---

1- عبد المجيد أونيس، "**مناخ الاستثمار**"، المُلتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، يومي 23/22 أفريل 2003، ص: 24.

2- مراد بلكعيبات، **التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمارات الوطنية المباشرة**، مذكرة ماجستير في القانون، فرع قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعد دحلب البليدة، 2006-2007، ص: 54.

3- الجريدة الرسمية عدد 47 لسنة 2001.

4- أنظر المادة **03** من القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2008/07/25، **المتعلق بمعاينة الدخول في الاستغلال للاستثمارات المصرح بها**، بموجب الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، ج ر عدد 57، المؤرخة في 2008/10/05.

- الإعفاء من الرسم على النشاط المهني **TAP**.

**ب/ إمتيازات النظام الاستثنائي:** تضم الاستثمارات ذات الأهمية الخاصة بالنسبة للاقتصاد الوطني، وكذلك المتعلقة بالتكنولوجيا الخاصة بحماية البيئة وادخار الطاقة التي تساعد على تحقيق التنمية المستدامة، أو تلك التي تُقام في المناطق السياحية التي تتطلب تنميتها مساهمة الدولة وتستفيد بدورها من الامتيازات خلال فترة الإنجاز أو الاستغلال على حد سواء.[1]

**1. الإمتيازات الممنوحة ضمن قانون الاستثمار لسنة 2016**

من خلال قراءتنا لأحكام قانون الاستثمار **16-09** في المادة **07** نجد أن المشرع الجزائري قد خصص لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة من امتيازات وتحفيزات عامة ومشتركة، في حين أضاف بعض الامتيازات والتحفيزات الأخرى للاستثمارات الخاصة.

**أ/ الامتيازات المشتركة لكل الاستثمارات القابلة للاستفادة ( الاستثمارات المؤهلة ):** ويُقصد بها تلك الامتيازات التي تخص جميع أنواع الاستثمارات التي تندرج ضمن قانون الاستثمار المعمول به والمحددة في المادة **05** منه.[2]

وقد تم ذكر هذا النوع من الامتيازات في نص المادة **12** من القانون رقم **16-09** المتعلق بترقية الاستثمار[3]، وقد جاءت على شكل إعفاءات جبائية يستفيد منها المستثمر السياحي سواء كان محليا أو أجنبيا، فبالنسبة للمشاريع المنجزة في الشمال تُقسّم امتيازات هذه المنطقة على مرحلتين هما :

- **<u>مرحلة الإنجاز</u>:** وتشمل مايلي:

✓ الإعفاء من الحقوق الجمركية التي تخص الخدمات والسلع المستوردة التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار السياحي.[4]

✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص الخدمات والسلع المستوردة أو المُقتناة محليا التي

1- مسيكة بوفامة بعداش، فوزية غربي، **مرجع سابق**، ص: 38.

2- أنظر المادة **05** من القانون رقم **16-09**، المؤرخ في 2016/08/03، **المتعلق بترقية الاستثمار**، الجريدة الرسمية عدد 46، المؤرخة في 2016/08/03 والتي تنص على:" **تستفيد من أحكام هذا الفصل استثمارات الإنشاء وتوسيع قدرات الإنتاج و /أو إعادة التأهيل المتعلق بالنشاطات أو السلع التي ليست محل استثناء من المزايا**".

3- الجريدة الرسمية عدد 46لسنة 2016.

4- المادة **12**/ أ من القانون رقم **16-09**، المتعلق بترقية الاستثمار، **مصدر سابق**.

- ✓ تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار السياحي.[1]
- ✓ الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري علة كل المقتنيات العقارية التي تتم في إطار الاستثمار المعني.
- ✓ الإعفاء من حقوق التسجيل والرسم على الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وتُطبّق هذه المزايا على المدة الدنيا لحق الامتياز الممنوح.
- ✓ تخفيض بنسبة **90%** من مبلغ الإتاوة الإيجارية السنوية المحدد من قبل مصالح أملاك الدولة خلال فترة إنجاز المشروع الاستثماري السياحي.
- ✓ الإعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل ضمن إطار الاستثمار ابتداءً من تاريخ الاقتناء.
- ✓ الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأسمال.[2]

ومن خلال دراسة امتيازات التي أوردها المشرع الجزائري بموجب قانون الاستثمار **16-09** نجده وسّع في منح الامتيازات المشتركة الممنوحة أثناء مرحلة الإنجاز، حيث رفع في عددها لتصبح سبع امتيازات مقارنة بالأمر رقم **01-03** المتعلق بتطوير الاستثمار الذي كان يتضمن ثلاث امتيازات فقط جاءت على صورة إعفاءات بموجب نص المادة **09** منه، وسياسة التحفيز هذه التي انتهجها المشرع الجزائري والتي اعتمد فيها على التوسيع في الإعفاءات الممنوحة للمستثمرين في مجال الاستثمار السياحي.

- **<u>مرحلة الاستغلال:</u>** وتشمل مايلي:

حسب المادة **2/12** من القانون رقم **16-09** من هنا تبدأ مرحلة الاستغلال الفعلي للنشاط أو المشروع السياحي، وحيث تستفيد من الامتيازات لمدة ثلاث سنوات ابتداءً من تاريخ بدء النشاط الفعلي، ويتم ذلك بعد محضر مُعاينة الشروع في الاستغلال الذي تُعدّه المصالح الجبائية ويكون ذلك بطلب من المستثمر في المجال السياحي.

---

1- عجة الجيلالي، **الكامل في قانون الجزائري للاستثمار- الأنشطة العادية وقطاع المحروقات** - ، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص: 599.

2- المادة **12** من القانون رقم **16-09**، المتعلق بترقية الاستثمار، **مصدر سابق.**

**ب/ الاستثمارات المنجزة في الجنوب و الهضاب العليا، والمناطق التي تستدعي تنميتها مساهمة خاصة من قبل الدولة:** وتشمل مرحلتين هما:

- **<u>مرحلة الإنجاز</u>:** يستفيد المستثمر في هذه المرحلة من مايلي:

✓ الإعفاء من الحقوق الجمركية فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من الامتيازات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار السياحي.

✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة فيما يخص السلع المستوردة وغير المستثناة من الامتيازات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار السياحي.

✓ الإعفاء من دفع حق نقل الملكية بعوض والرسم على الإشهار العقاري عن كل المقتنيات العقارية التي في إطار الاستثمار المعني.

✓ الإعفاء من حقوق التسجيل ومصاريف الإشهار العقاري ومبالغ الأملاك الوطنية المتضمنة حق الامتياز على الأملاك العقارية المبنية وغير المبنية الممنوحة الموجهة لإنجاز المشاريع الاستثمارية.

✓ الإعفاء لمدة 10 سنوات من الرسم العقاري على الملكيات العقارية التي تدخل في إطار الاستثمار ابتداءً من تاريخ الاقتناء.

✓ الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يخص العقود التأسيسية للشركات والزيادات في رأسمال.

و زيادة على الامتيازات المذكورة أعلاه نصت المادة **13** من القانون رقم **16-09** على امتيازات أخرى يستطيع المستثمر الاستفادة منها.

- **<u>مرحلة الاستغلال</u>:** وشملت الامتيازات التالية ولمدة عشر سنوات، وهي كالتالي:[1]

✓ الإعفاء من الضريبة على أرباح الشركات.

✓ الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة.

✓ الإعفاء من الرسم على النشاط المهني.

✓ تخفيض بنسبة **50%** من مبلغ الإتاوة الايجارية السنوية المحددة من قبل مصالح أملاك الدولة.

**ج/ الاستثمارات ذات الأهمية للنشاطات ذات الامتياز والمُنشئة لمناصب الشغل:** تعتبر هذه الامتيازات حديثة النشأة بموجب القانون رقم **16-09**، حيث نص عليها في المادتين **15** و **16** منه، إلا أنها لا

1- المادة **13** من القانون رقم **16-09**، المتعلق بترقية الاستثمار، **مصدر سابق.**

تُلغي الامتيازات المنصوص عليها في المادتين **12** و **13** من القانون أعلاه سواءٌ كانت التحفيزات المالية أو الجبائية الخاصة بالمشاريع السياحية والصناعية والفلاحية.

**د/ الإستثمارات ذات الأهمية الخاصة للاقتصاد الوطني:** نص المشرع الجزائري على الامتيازات الخاصة بهذه الاستثمارات في المادتين **17** و **18** من قانون الاستثمار **16-09**، وأهم ما يُمكن ملاحظته على هذه الامتيازات أنها وردت على سبيل المثال وليست محددة.

**رابعا: التحفيزات الممنوحة في مجال الاستثمار السياحي في ظل قانون المالية لسنة 2020**[1]

من بين الإجراءات المعتمدة لهذا الغرض، جاء القانون بتحفيزات جبائية لصالح المؤسسات الناشئة كما أنشأ أربعة أنماط من المناطق الصناعية عبر الوطن لاحتضان هذه المؤسسات وإنشاء صندوق لدعمها.

وقصد تحسين مناخ الاستثمار تم إلغاء قاعدة **51/49** بالمئة بالنسبة للقطاعات غير الاستراتيجية كما تم الترخيص باللجوء "عند الاقتضاء و بكيفية انتقائية" إلى التمويل الخارجي لدى المؤسسات المالية الدولية للتنمية لتمويل مشاريع اقتصادية مهيكلة و مربحة فضلا عن إعادة هيكلة الضريبة على الممتلكات.

كما ينص القانون على السماح للمواطنين باستيراد سيارات سياحية مستعملة لا يتعدى عمرها 03 سنوات وحاملة لمحركات بنزين ومنع استيراد سيارات من نوع ديزل في اطار احترام قواعد البيئة وذلك بالاعتماد على مواردهم الخاصة.[2]

**رابعا: الاتفاقيات التحفيزية المبرمة في مجال الاستثمار السياحي**

لضمان حركية أسرع للأنشطة الاستثمارية السياحية قامت الجزائر بعقد العديد من الاتفاقيات التي تمنح ضمانات وتحفيزات أكثر للمستثمرين في المجال السياحي، وهذا فيما يخص الاستثمارات السياحية الأجنبية منها الاتفاقيات الثنائية وأخرى متعددة الأطراف.

---

1- القانون رقم **19-14**، المورخ في 2019/12/11، **المتضمن قانون المالية**، ج ر عدد 81، المؤرخة في 2019/12/30.

2- **الموقع الإلكتروني:** http://www.aps.dz/ar/economie، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2020/03/01، على الساعة 16.22.

**1- الاتفاقيات الثنائية المبرمة لتشجيع الاستثمارات السياحية**

نظرا لما تقدمة الاتفاقيات الثنائية من حماية وتشجيع للاستثمارات السياحية، عُقِدت اتفاقيات عِدة في هذا المجال نذكر منها:

**أ/ الاتفاقية المتضمنة التعاون في المجال السياحي بين الجزائر والكويت المُوقعة في الجزائر سنة 2010:** في إطار تنمية وتشجيع آفاق التعاون بين البلدين واقتناعا منهما بأهمية تطوير العلاقات السياحية للنهوض بالقطاع السياحي لكلا البلدين، وذلك لن يتم إلا عن طريق التبادل الثقافي والاجتماعي.[1]

**ب/ الاتفاقية المتضمنة تطوير قطاع السياحة بخصوص المناطق الحدودية الجزائرية- التونسية سنة 2018:** تم الاتفاق على تطوير التجارب والخبرات السياحية خلال الثلاثي الأول من سنة **2019** في إطار تتويج الدورة الرابعة للجنة التقنية الفنية المشتركة الجزائرية- التونسية، كما تم الاتفاق على إعداد برنامج تنفيذي لسنتي **2019** و **2020** بين البلدين لتنمية العمل على تطوير الاستثمار السياحي.

**2- الاتفاقيات المتعددة الأطراف**

إضافة إلى ما صادقت عليه الجزائر من اتفاقيات ثنائية تم إبرام اتفاقيات متعددة الأطراف، وأهمها:

**أ/ الإتفاقية المتضمنة إنشاء المؤسسة العربية لضمان الإستثمار:** تم إنشاء هذه المؤسسة سنة **1972** حيث صادقت عليها اثنتي عشر دولة دولية من الدول المصدرة والمضيفة للاستثمار[2]، وذلك بهدف توظيف فائض الأموال المتواجدة في البعض من الأقطار العربية داخل الوطن العربي إحداثا للتنمية الاقتصادية العربية المستدامة بُغية إيجاد سوق عربية مشتركة.

**ب/ الإتفاقية العربية المتضمنة استثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية:** تم النص على هذه الاتفاقية سنة **1980** من طرف الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية[3]، وتقوم على منح الحرية

---

1- المرسوم الرئاسي رقم **11- 389**، المؤرخ في 2011/10/23، **المتضمن التصديق على اتفاقية التعاون في المجال السياحي بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة دولة الكويت**، الموقعة بتاريخ 2010/11/12، ج ر عدد 65، المؤرخة في 2011/10/30.

2- الأمر رقم **72-16**، المؤرخ في 1972/06/17، **المتضمن المصادقة على اتفاقية إنشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمار**، ج ر عدد 53، المؤرخة في 1972.

3- المرسوم الرئاسي رقم **95- 306**، المؤرخ في 1995/10/07، **المتضمن المصادقة الجزائرية على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية**، ج ر عدد 59، المؤرخة في 1995/10/11.

للمستثمرين العرب في تحويل رؤوس الأموال العربية فيما بين الدول الأعضاء وذلك شريطة احترام برامج التنمية الاقتصادية للدول المتعاقدة.

**المحور الثاني: البيئة المعرقلة للاستثمار السياحي والآليات المقترحة لتفعيله**

تعتبر البيئة الاستثمارية السياحية معقدة رغم امتلاكها للعديد من المقومات السياحية منها الطبيعة والحضارية ... وغيرها، التي تستطيع جعلها من أهم الدول السياحية على مستوى منطقة البحر المتوسط، إلا أنها تُعاني من عدة معوقات أدت إلى تراجع أداء هذا القطاع نتيجة مشاكل كثيرة، والتي يمكن أن نوجزها في ما يلي:

**أولا: معوقات الاستثمار السياحي**

لقد تم تعداد عدة نقائص تُعيق عملية تشجيع و جذب الاستثمارات السياحية المحلية والأجنبية، وهي كالتالي:

**1- معيقات قانونية**

يعتبر الشق القانوني أحد الأساسيات الجاذبة أو الطاردة لعملية الاستثمارات السياحية، إلا أنه لا يكفي لوضع القوانين والقرارات والمراسيم فقط بل لابد من تفعيلها على أرض الواقع وما يُعاب على القوانين الاستثمارية الجزائرية الخاصة بالتنمية السياحية نجدها مجرد قوانين نظرية لا تفي بالغرض المطلوب.[1]

**أ/ مشكل عدم الاستقرار التشريعي والتنظيمي للنشاط السياحي:** بصدور ميثاق السياحة لسنة **1966** تم إرساء إستراتيجية سياحية تعمل على تطوير السياحة الخارجية، إلا أنه مع بداية سنة **1970** والمخطط الرباعي الأول تم حل هذه المؤسسات والقيام بتأسيس مؤسسات أخرى من خلال إصدار ميثاق **1976**، وتوجهت بعدها أنظار المسؤولين نحو العمل على تطوير السياحة الداخلية، وبمجرد التغيير في السياسة المنتهجة أدى ذلك إلى إعادة النظر في التنظيم القائم على هرم القطاع سنة **1980**، إلا أن هذا التنظيم سرعان ما طرأت عليه تعديلات بعد ثلاث سنوات إلى غاية أن تم إعادة هيكلة المؤسسات وتصنيفها طبقا لبرامج التعديل الهيكلي، والذي كان يؤدي في كل مرة إلى إصدار قوانين تتماشى وطبيعة السياسة المنتهجة؛ ونتيجة لذلك أُفرز تضارب حول الاختصاصات وتداخل في المهام بين المؤسسات القائمة على

1- محمد شريفي، **الجزائر و رهانات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية -الآثار والإستراتيجية-**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2003-2004، ص: 170.

القطاع، فانعكس ذلك سلبا حتى أن اسم الوزارة القائمة عرف عدة تغييرات فمن وزارة السياحة والصناعة التقليدية إلى وزارة السياحة إلى وزارة تهيئة الإقليم.[1]

**ب/ مشكل العقار السياحي:** يُعد العقار السياحي عائقا أساسيا في وجه المستثمرين سواءٌ كانوا محليين أو أجانب وعلى وجه الخصوص العقار السياحي[2]، وبعد صدور القوانين اللازمة لتنظيم استغلال مناطق التوسع السياحي تم إسناد مهمة تسييرها وإعداد الدراسات لاستغلالها إلى الوكالة الوطنية للتنمية السياحية، وتتمثل أبرز مشاكل العقار السياحي من بينها تأخر الحصول على عقود ملكية العقار السياحي.

**ج/ مشكـل السياسة الضريبية:** تعتبر السياسة الضريبية في الجزائر غير مفهومة في محتواها خاصة بالنسبة للإعفاءات المقدمة للمستثمرين، حيث أنه بالرغم من وجود وكالة تشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار والوكالة الوطنية للتنمية السياحية اللاتي أُسندت إليهم مهمة تقديم الامتيازات للمستثمرين والتي جاءت على شكل إعفاءات من الضرائب والحقوق الجمركية، إلى أن المستثمر يبقى يعاني من ارتفاع معدلات الضرائب وهذا ما سيؤدي بالضرورة إلى ارتفاع تكاليف المنتجات والمشاريع.

**2- معيقـات سياسية أمنية**

من المتعارف عليه هو أن النم الاقتصادي والتنمية المستدامة وجهان لعملة واحدة وهي استقرار الوضعية السياسية والأمنية للدول، حيث أنه تدفقات الاستثمارات تكون من خلال توفر عامل الاستقرار السياسي والأمني، وبالتالي سنتطرق إلى أهم مُعيقين بهذا الخصوص هما:

**أ/ عدم الاستقرار السياسي:** شهدت الجزائر موجة من الاضطرابات والظروف السياسية الصعبة في مرحلة التسعينات، وهذا ما أدى إلى احتلالها المرتبة السابعة عالميا من حيث خطورة الاستثمار. [3]

---

1- عائشة شرفاوي، **السياحة الجزائرية بين متطلبات الاقتصاد الوطني و المتغيرات الاقتصادية الدولية**، أطروحة دكتوراه العلوم في علوم التسيير، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2014-2015، ص: 177.

2- خير الدين معطى الله وآخرون،" **الاستراتيجيات التنموية للنهوض بالاستثمار السياحي في الجزائر**"، الملتقى الدولي حول تطوير السياحة والفندقة في الوطن العربي، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، من 06 إلى 08 سبتمبر 2012، ص: 28.

3- محمد شريفي، **مرجع سابق**، ص: 171.

**ب/ غياب الأمن السياحي:** ما يُقلق راحة السيّاح عند التوجه لوجهة سياحية معينة هو الاختلال الأمني الذي حدث بفعل الإنسان، مثل الحوادث التي حدثت في الجزائر خلال مرحلة العشرية السوداء في التسعينيات، وهذا ما أدى إلى تصنيف الجزائر كمنطقة خطيرة من ناحية الأمن.[1]

**3- معيقات إدارية**

يتخبط الاستثمار السياحي في العديد من المعوقات المتعلقة بانتشار البيروقراطية وكثرة الاجراءات الإدارية بالإضافة إلى الفساد الإداري.

وفي هذا الصدد كشف التقرير الذي أعدته اللجنة الأوروبية والمكتب الأمريكي شلومبرغر سنة **2004** عن جملة من المعوقات التي تحول دون تفعيل سُبُل الاستثمار السياحي الجزائري.

ومن بين هذه المعوقات ما يلي:[2]

**أ/ كثرة الإجراءات الإدارية:** فعلى غرار التسهيلات الإدارية التي تقدم للمستثمر السياحي إلا أن الواقع شيء آخر، حيث أن الإجراءات التي تنص عليها القوانين الجزائرية يقوم من خلالها المستثمر بـ 14 مرحلة ليصل إلى إنشاء مؤسسته مقارنة بالإجراءات المطبقة على المستثمرين في كل من تونس والمغرب فهو يمر بـ 5 إلى 9 مراحل إدارية فقط.

**ب/ الفساد الإداري والبيروقراطية:** إن كثرة بعض الإجراءات الإدارية وانتشار البيروقراطية في مجال الاستثمار السياحي يؤدي حتما إلى بروز ظاهرة الفساد الإداري وهذا ما ينجم عنه لجوء المستثمر إلى طرق غير قانونية كالرشوة والوساطة لتسهيل أموره والحصول على مصلحته الشخصية، حيث يرى بعض المحللين أنه من أهم أسباب تفشي ظاهرة الفساد نقص الخبرات الفنية والإدارية اللازمة لتسيير المشروع الاستثماري وانعدام نظام معلوماتي يتعلق بالاستثمار والمستثمرين وذلك لأجل حصول المستثمر علـى احصائيات أو دليل للاستثمار في الجزائر.[3]

---

1- ابراهيم بطاطو، **الأمن السياحي العمود الفقري للسياحة الأردنية**، متوفر على الموقع: www.alrai.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ 28 أفريل 2019، على الساعة 21.00.

2- نوال بن لكحل، تغريد الآغا،"**السياحة في الجزائر: مقوماتها ومعوقاتها**"، مجلة دفاتر البحوث العلمية، العدد 04، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر، جوان 2015 ، ص: 16.

3- محمد شريفي، **مرجع سابق**، ص: 171.

**4- معيقات اقتصادية**

إن تعدد المعوقات الاقتصادية وكثرتها زاد من تردد المستثمرين المحليين والأجانب في اقتحام السوق الجزائرية على اعتبار أن حجم هذه المعوقات يفوق التحفيزات المقدمة من طرف المشرع في هذا المجال.

**أ/ تأثير الريع النفطي على الاستثمارات السياحية:** لقد أثر قطاع المحروقات على جميع القطاعات وبالأخص القطاع السياحي، حيث أن ارتفاع سعر البترول وامتلاك الجزائر لاحتياطي جد معتبر من العملة الصعبة جعل من الدولة الجزائرية تسلك منهجا صناعيا وتجاريا بالدرجة الأولى مُهمشا بذلك القطاع السياحي، رغم أنه أهم عامل لتحقيق التنمية المستدامة هو العمل على تشجيع وجلب الاستثمارات السياحية كون أن لها عوائد سريعة وتحتاج فقط لاهتمام جدي وتوفير الأمن للمناطق السياحية والسيّاح أو المستثمرين في المجال السياحي.[1]

**ب/ ضعف البنية التحتية:** تأخذ عملية التنمية السياحية بعين الاعتبار تنمية كافة القطاعات الأخرى للمساهمة في إنجاح العملية الاستثمارية السياحية، حيث أنه ضعف البنية التحتية أثر سلبا على القطاع السياحي مثل ضعف البنية التحتية على المستثمرين عن طريق زيادة التكاليف.[2]

**ج/ عدم الاستقرار الاقتصادي:** ويظهر عدم الاستقرار الاقتصادي في الحالات التالية:[3]

- **التضخم:** حيث يعتبر التضخم أحد كوابح الاستقرار الاقتصادي كونه يؤثر سلبيا على العملية الاستثمارية السياحية.
- **تخفيض العملة الوطنية:** وذلك بمعنى تخفيض قيمة الوحدة النقدية المقرر بالوحدات الأجنبية، وهذا ما سيؤدي بالضرورة إلى تخفيض سعر صرف العملة الوطنية في مواجهة العملات الأخرى وانخفاض قوتها الشرائية في الخارج.

**5- معيقات مالية**

إن الاستثمار السياحي يتطلب موارد مالية ضخمة حتى يقوم بعملية إنشاء المرافق والمؤسسات السياحية الأساسية، كما أن مشروع الاستثمار السياحي يحتاج على الأقل إلى مدة 03 سنوات من تاريخ الاستغلال حتى يتمكن من تحقيق المردودية؛ حتى أنه لا يصل إلى تحقيقها على أرض الواقع إلا بعد مدة

1- عبد الكريم دكان، **مرجع سابق**، ص : 198.

2- عائشة شرفاوي، **مرجع سابق**، ص: 180.

3- يحي ولد محمود جدو، **الاستثمار في البلدان النامية المعوقات وسُبُل التطوير- دراسة حالة موريتانيا-**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2011- 2012، ص: 74.

قد تصل إلى 08 سنوات، وهذا ما يتطلب تكييف الاستثمار المصرفي مع هذه الخصوصية عن طريق القيام بمنتجات مالية خاصة بالقطاع السياحي في معدلات الفائدة وإمكانية تأجيل الدفع.[1]

**6- معيقات بيئية**

يعتبر التدهور البيئي أحد العوامل التي دفعت بالسيّاح خاصة الأجانب بالنفور من الاستثمار في الجزائر وامتناعهم عن زيارتها، وذلك نتيجة لنوعية الخدمات غير الجيّدة المقدمة و رداءة الشواطئ بسبب النفايات والاستغلال العشوائي لرمال الشواطئ.

كذلك الحال بالنسبة للصحراء الجزائرية حيث أن حالتها لا تختلف كثيرا عن السواحل وذلك يعود لكون أن معالمها التاريخية والأثرية أصبحت مهددة بالاندثار نتيجة غياب دور الرقابة القائمة على هذا القطاع.[2]

**ثانيا: الآليات المقترحة لتفعيل القطاع السياحي**

إن الآليات التي أُقتُرِحت والمنتظرة من القطاع السياحي تمثلت في التوصل إلى رفع الطلب على السياحة الجزائرية، وهذا ما سيؤدي إلى المساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني من خلال زيادة جلب العملة الصعبة و زيادة نسبة المساهمة في الناتج المحلي الإجمالي السياحي، ومن أهم الآليات أو السياسات المقترحة لتنمية السياحة الجزائرية مايلي:

**1- العمل على تنظيم وتأطير النشاط السياحي**

وذلك من خلال تحديد مجموعة القواعد الواجبة التنفيذ من جميع الأطراف المعنية بالسياحة، وذلك وفقا لما يلي:

**أ/ تحديد قواعد التهيئة السياحية:** حيث يجب الدولة أن تتخذ جملة من الإجراءات تتمثل مثل الحرص على الطابع المتكامل للتهيئة السياحية وإدراجها في الأقاليم. [3]

---

1- الهام بوسعدي، منيرة بواللج، "**إشكالية تمويل الاستثمار السياحي في الجزائر- دراسة تحليلية خلال الفترة 2000-2011**- "، الملتقى الدولي حول الاستثمار السياحي و دوره في تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر، يومي 26 و 27 نوفمبر 2014، ص: 06.

2- خالد كوّاش، **أهمية السياحة في ظل التحولات الاقتصادية – دراسة حالة الجزائر** - ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2003-2004، ص: 200.

3- وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة، **المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT 2030، تشخيص وفحص السياحة الجزائرية**، الكتاب رقم 01، جانفي 2001، ص: 18.

**ب/ توحيد الإجراءات على جميع الفاعلين السياحيين:** ويتم ذلك عن طريق الإعلان عن مسعى موحد لجميع المستثمرين في هذا المجال، كما يجب الالتزام بشروط مسبقة عن المخاطر المحتملة للمشروع كاشتراط عمل مخططات توجيهي للمشروع الاستثماري السياحي.[1]

**2- ضمان توفير وتقديم التسهيلات للخدمات السياحية**

لتنمية القطاع السياحي وجب ضمان وتقديم التسهيلات الخدمية السياحية، ومنها تسهيلات خدمات الوكالات السياحية.

**أ/ إعادة الاعتبار للوكالة الوطنية لتنمية السياحة:** وذلك يتم من خلال تكليفها بجملة من المهام للقيام بها، ونذكر منها تطوير خدمات الدراسات والاستشارات لصالح المتعاملين والمستثمرين في المجال السياحي.[2]

**ب/ تطوير الموارد البشرية:** بالنظر للمتغيرات التي تشهدها الساحة العالمية بخصوص بيئة الأعمال أصبحت المؤسسات السياحية ملزمة بتطوير أداء مواردها البشرية بغرض مواجهة هذه التحديات، ولعلى من أهم مجالات الاستثمار في تنمية العنصر البشري ما يتعلق بالتعليم والتدريب لتحقيق أفضل النتائج.

**ج/ تشجيع الاستثمار السياحي وتكوين احتياطي عقاري:** من أهم مهام الوكالة الوطنية لتنمية السياحة تكوين احتياطي عقاري سواءٌ كان تابعا للأملاك الوطنية العمومية أو المملوكة من طرف الخواص؛ بحيث تتحصل على هذه الأراضي عن طريق الشراء أو الهبة، ففي حالة الشراء يتم تحويل الأراضي العمومية لفائدة الوكالة بالتراضي بين الطرفين، أما بالنسبة للأراضي التابعة للخواص فيتم اقتناؤها سواءٌ بالتراضي بين الطرفين أو بلجوء الوكالة إلى ممارسة حق الشفعة في حالة البيع أو حق نزع الملكية في حالة الامتناع عن البيع.[3]

---

1- خيرة بلحمري، ياسين حفصي بونبعو، "**مؤشرات ومعوقات القطاع السياحي وآليات تفعيله لتنمية الاقتصاد الوطني في ظل التحولات الاقتصادية** "، مجلة الاقتصاد والتنمية – مخبر التنمية المحلية المستدامة –، العدد 08، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، 2017، ص:224.

2- وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة، **المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025،تنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية**، الكتاب رقم 04، الجزائر، جانفي 2008 ، ص: 08.

3- خيرة بلحمري، ياسين حفصي بونبعو، **مرجع سابق**، ص: 226.

**الخاتمة:**

يتضح لنا من خلال ما تقدم أنه في إطار التغيرات الجذرية التي عرفتها الدولة الجزائرية مباشرة عَقِب الاستقلال وإتِّباع سياسة إنعاش الحياة الاقتصادية، جاءت كمبادرة من الدولة لفتح المجال أمام خوصصة القطاع السياحي خاصة بالنسبة للاستثمارات الوطنية والأجنبية على حدٍ سواء، ولذلك شهدت المنظومة القانونية إصدار العديد من القوانين والتشريعات الخاصة بضبط الأطر القانونية المنظمة للاستثمارات السياحية من حيث منح الامتيازات والتحفيزات المالية والإعفاءات الجمركية والجبائية محاولين بذلك تجاوز العراقيل بمختلف أشكالها التي قد تعترض سُبُل ترقية القطاع السياحي.

**نتائج الدراسة:**

استنادا إلى ما تم التطرق إليه في هذه الدراسة توصلنا إلى النتائج التالية:

- عدم استقرار البيئة التشريعية ومن أمثلة ذلك نجد تعديلات لبعض المواد كان من المفروض النص عليها في قانون الاستثمار إلا أن ما نلاحظه هو تعديلها ضمن قانون المالية، وهذا ما يُثير الاستغراب عن عدم إدراج مثل هذه التعديلات في قانون الاستثمار والاكتفاء بالنص عليه في قوانين مكمِّلة.
- عدم وجود تقنين خاص بالاستثمار السياحي يحكمه ويضبطه من جميع النواحي.
- ضعف البيئة التحفيزية الخاصة بالاستثمارات السياحية وهذا ما أدى إلى عُزوف الكثير من المستثمرين الخواص محليين أو أجانب عن الاستثمار في هذا المجال في الجزائر خاصة لأن التوسع في منح الامتيازات والإعفاءات الضريبية والجمركية لا يُعتبر دليلا على نجاح الإستراتيجية الضريبية في حال ما إذا لم يتم الربط بينها وبين العوامل الأخرى المغرية التي تُؤثر على قرار المستثمر المحلي وخاصة الأجنبي.
- ظهور عدّة عراقيل أمام ترقية الاستثمار السياحي ومن أبرزها مشكل العقار السياحي الذي عرف بدوره تدهورا نظرا لما خلّفه الشغل العشوائي لمناطق التوسع السياحي وتدهور المواقع السياحية.
- ضعف البنية التحتية المطلوبة لصناعة سياحية متميِّزة خاصة في مجال النقل الدولي وبنوعيه الجوّي والبحري، وفي حال وجودهما عدم مطابقتهما لمعايير الجودة العالمية.
- دور البنوك التجارية الاستثمارية المعَدّة خِصيصا لتمويل المشاريع السياحية يكاد يكون منعدم.
- بالنظر إلى نمط التمويل المعتمد من قبل البنوك التجارية وطبيعة الاستثمار السياحي والفندقي غير ملائم لأن طبيعة هذا النوع من الاستثمارات تتطلب رأسمال ضخم و قروض طويلة الأجل.

- تدّني مستوى الخدمات السياحية المقدّمة في المجال السياحي نتيجة ضعف مستوى التأهيل لدى العاملين في هذا القطاع.
- ضعف التسويق للوجهة السياحية الجزائرية بسبب عدم التخطيط الاستراتيجي التسويقي المعتمد، وتهميش دور التسويق الإلكتروني للسياحة وعدم اضطلاع المكاتب الدبلوماسية الجزائرية بدورها.
- غياب نظام إعلامي مؤسَس.

**الإقتراحات والتوصيات:**

بِناءً على النتائج المتوصل إليها سوف نقوم بعرض جملة من الاقتراحات والتوصيات التي تقوم على ترقية الاستثمار السياحي في الجزائر وهي كمايلي:

- العمل على تسهيل إجراءات دخول السيّاح للأراضي الجزائرية من خلال تفعيل العلاقات الدولية الخارجية مع الدول المتقدّمة، وبالأخص الدول العربية التي شهدت قفزة نوعية في مجال الاستثمارات السياحية خصوصا والقطاع السياحي عموما مثل المغرب و تونس.
- وجوب تشجيع الاستثمارات المحلية و استقطاب الأجنبية ومواكبة التطورات الاقتصادية الحاصلة في المجال السياحي عن طريق إقامة الشراكة مع الدول المتقدمة ذات الرِّيادة في مجال الأعمال السياحية لتطوير الخبرات بغرض تحقيق تنمية سياحية مستدامة.
- إلزامية المحافظة على الاستقرار القانوني للاستثمار السياحي عن طريق نهج إستراتيجية نقدية تهدف إلى العمل على استقرار الأسعار، وبالتالي عدم انهيار القيمة الخارجية للعملة الوطنية.
- القيام بمراجعة النصوص التشريعية والتنظيمية لتشجيع الاحترافية السياحية مع إدماج خرائط المواقع الأثرية في المسار التنموي السياحي بالمشاركة مع قطاع الثقافة.
- القيام بمرافقة المستثمرين الخواص خاصة في إنجاز المشاريع الاستثمارية السياحية و رفع الحواجز عن المشاريع المتوقفة.
- وجوب تبنّي المشرّع الجزائري لسياسة تحفيزية مغرية بتقديم جملة من التحفيزات والامتيازات القيّمة وفي جميع أطوار المشروع الاستثماري السياحي.
- سّن نصوص قانونية فاعلة تضبط مشكل العقار السياحي بإعطاء امتيازات عليه للمستثمرين.
- إعادة تفعيل و تنشيط دور كل من الوكالة الوطنية لتنمية السياحة والمجلس الوطني للسياحة وتوسيع صلاحياتهما.

- إعادة النظر في دور الديوان الوطني للسياحية والتوسيع في صلاحياته و تزويده بالموارد المالية والبشرية، وتفعيل دور صندوق الترقية السياحية.
- العمل على تحويل المؤسسة الجزائرية للسياحة إلى صانع أسفار لتصبح بذلك أكثر فعالية.
- تكثيف الجهود حول توفير الأمن السياحي من أجل جلب المستثمرين في المجال السياحي.
- العمل على إنشاء قاعدة معلومات وبيانات و إحصائيات متطورة عن الاستثمارات السياحية المُقامة في الجزائر، وتكون على درجة عالية من الحداثة و تتدرج ضمنها كافة الأنشطة السياحية لتصبح بذلك دعامة أخرى لتسويق وجهة الجزائر السياحية.
- العمل على إعطاء وسائل الإعلام دور أساسي في ترقية الاستثمار السياحي من خلال عملية الإشهار، نقل المعلومات إلى ما وراء البحار لتوضيح فرص الاستثمار السياحي في الجزائر.

**قائمة المصادر والمراجع**

**I. قائمة المصادر**

**النصوص القانونية**

**أ/ الاتفاقيات المصادق عليها**

1- الأمر رقم **72-16**، المؤرخ في 1972/06/17، **المتضمن المصادقة على اتفاقية إنشاء المؤسسة العربية لضمان الاستثمار**، ج ر عدد 53، المؤرخة في 1972.

2- المرسوم الرئاسي رقم **95- 306**، المؤرخ في 1995/10/07، **المتضمن المصادقة الجزائرية على الاتفاقية الموحدة لاستثمار رؤوس الأموال العربية في الدول العربية**، ج ر عدد 59، المؤرخة في 1995/10/11.

3- المرسوم الرئاسي رقم **11- 389**، المؤرخ في 2011/10/23، **المتضمن التصديق على اتفاقية التعاون في المجال السياحي بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة دولة الكويت**، الموقعة بتاريخ 2010/11/12، ج ر عدد 65، المؤرخة في 2011/10/30.

**ب/ النصوص التشريعية الوطنية**

4- الأمر رقم **76- 105**، المؤرخ في 1976/12/09، **المتضمن قانون التسجيل**، مديرية الضرائب، نشرة 2019.

5- القانون رقم **09-01**، المؤرخ في 2009/07/22، **المتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009**، ج ر عدد 44، المؤرخة في 2009/07/26.

6- القانون رقم **16-09**، المؤرخ في 2016/08/03، **المتعلق بترقية الاستثمار**، الجريدة الرسمية عدد 46، المؤرخة في 2016/08/03.

7- القانون رقم **19-14**، المورخ في 2019/12/11، **المتضمن قانون المالية**، ج ر عدد 81، المؤرخة في 2019/12/30.

**ج/ القرارات الوزارية**

8- القرار الوزاري المشترك، المؤرخ في 2008/07/25، **المتعلق بمعاينة الدخول في الاستغلال للاستثمارات المصرح بها**، بموجب الأمر رقم 01-03 المتعلق بتطوير الاستثمار، ج ر عدد 57، المؤرخة في 2008/10/05.

## II. قائمة المراجع

**أ/ الكتب**

9- عجة الجيلالي، **الكامل في قانون الجزائري للاستثمار- الأنشطة العادية وقطاع المحروقات** - ، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2006.

**ب/ رسائل الماجستير**

10- محمد شريفي، **الجزائر و رهانات الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية -الآثار والإستراتيجية-** ، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، فرع نقود ومالية، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2003-2004.

11- مراد بلكعيبات، **التحفيزات الجبائية لتشجيع الاستثمارات الوطنية المباشرة**، مذكرة ماجستير في القانون، فرع قانون أعمال، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سعد دحلب البليدة، 2006-2007.

12-يحي ولد محمود جدو، **الاستثمار في البلدان النامية المعوقات وسُبُل التطوير- دراسة حالة موريتانيا-**، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2011- 2012.

**ج/ أطروحات الدكتوراه**

13- خالد كوّاش، **أهمية السياحة في ظل التحولات الاقتصادية – دراسة حالة الجزائر** - ، أطروحة دكتوراه (غير منشورة )، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2003-2004.

14- عائشة شرفاوي، **السياحة الجزائرية بين متطلبات الاقتصاد الوطني و المتغيرات الاقتصادية الدولية**، أطروحة دكتوراه العلوم في علوم التسيير، تخصص تسيير، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، 2014-2015.

**د/ المقالات العلمية المتخصصة**

❖ **المجلات العلمية**

15-خيرة بلحمري، ياسين حفصي بونبعو، "**مؤشرات ومعوقات القطاع السياحي وآليات تفعيله لتنمية الاقتصاد الوطني في ظل التحولات الاقتصادية** "، مجلة الاقتصاد والتنمية – مخبر التنمية المحلية المستدامة –، العدد 08، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة يحي فارس المدية، الجزائر، 2017.

16- دليلة بركان، نوال هاني،"**الاستثمار السياحي في الجزائر و سُبُل تفعيله في ظل استراتيجية المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT 2030** "، مجلة الاقتصاديات المالية البنكية و إدارة الأعمال، العدد 07، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2018.

17- عبد الكريم دكان ،"**معوقات الاستثمار السياحي الأجنبي في الجزائر**"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 05، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي أمين العقّال الحاج موسى آق أخاموك تمنراست، الجزائر، 2018.

18- محمد زايد، "**فرص الاستثمار السياحي في الجزائر – واقع و آفاق –**"، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية والاقتصادية، المجلد 07، العدد 05، معهد الحقوق والعلوم السياسية، المركز الجامعي أمين العقّال الحاج موسى آق أخاموك تمنراست، الجزائر، 2018.

19- مسيكة بوفامة بعداش، فوزية غربي، "**الإصلاحات في قانون الاستثمار الجزائري ( 1988-2001 )**"، مجلة معهد العلوم الاقتصادية، المجلد 10، العدد 02، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 03، الجزائر، 2004.

20- ناصر لبّاد،"**الإصلاحات الضريبية في الجزائر**"، مجلة الباحث، العدد 02، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2003.

21- نوال بن لكحل، تغريد الآغا،"**السياحة في الجزائر: مقوماتها ومعوقاتها**"، مجلة دفاتر البحوث العلمية، العدد 04، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر، جوان 2015.

**❖ الملتقيات العلمية**

22- الهام بوسعدي، منيرة بواللج، "**إشكالية تمويل الاستثمار السياحي في الجزائر- دراسة تحليلية خلال الفترة 2000-2011-** "، الملتقى الدولي حول الاستثمار السياحي و دوره في تحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، المركز الجامعي مرسلي عبد الله تيبازة، الجزائر، يومي 26 و 27 نوفمبر 2014.

23- خير الدين معطى الله وآخرون،" **الاستراتيجيات التنموية للنهوض بالاستثمار السياحي في الجزائر**"، الملتقى الدولي حول تطوير السياحة والفندقة في الوطن العربي، جامعة الشرق الأوسط، الأردن، من 06 إلى 08 سبتمبر 2012.

24- عبد المجيد أونيس،"**مناخ الاستثمار**"، المُلتقى الوطني الأول حول المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، كلية العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، يومي 23/22 أفريل 2003.

**هـ/ التقارير**

25- وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة، **المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية SDAT 2030، تشخيص وفحص السياحة الجزائرية**، الكتاب رقم 01، جانفي 2001.

26- وزارة تهيئة الإقليم، البيئة والسياحة، **المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية 2025،تنفيذ المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية**، الكتاب رقم 04، الجزائر، جانفي 2008.

**و/ المواقع الإلكترونية**

27- ابراهيم بطاطو، **الأمن السياحي العمود الفقري للسياحة الأردنية**، متوفر على الموقع: www.alrai.com، تم الاطلاع عليه بتاريخ 28 أفريل 2019.

28- **الموقع الإلكتروني:** http://www.aps.dz/ar/economie، تم الإطلاع عليه بتاريخ 2020/03/01، على الساعة 16.22.